



جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

دليل جامعة الكويت

بشأن عودة العمل التدريجي والإجراءات الاحترازية والوقائية لمواجهة جائحة كورونا (كوفيد - 19) لعام 2020



المحتوى

- المقدمة 3 - 4
- العمل والالتزام بهذا الدليل 4
- التعاريف وأنواع العمل 5 - 6
- الإطار التشريعي 7
- ضوابط وقواعد رئيسية للعودة 8
التدرجية للعمل
- المهام والمسؤوليات 9 - 16
- الإجراءات والاحتياطات الوقائية 16 - 17
لضمان سلامة بيئة العمل
- حماية المعلومات والبيانات 17

المقدمة

أحدثت الظروف الراهنة التي تمر بها البلاد والعالم أجمع جراء انتشار جائحة كورونا (كوفيد - 19)، وقرارات مجلس الوزراء الموقر منذ الإعلان عن انتشار الجائحة في البلاد وتوصيات السلطات التي تهدف إلى الحد من انتشار الجائحة، ضرورة إيجاد بيئة عمل مختلفة عما كان معمول به سابقاً.

وأصبح لتطور تكنولوجيا المعلومات دور رئيسي في بيئة العمل الجديدة، حيث يتم العمل من خلال أجهزة الكمبيوتر والاتصال عن بعد والاتصالات الصوتية والمرئية ونماذج العمل الإلكترونية والعمليات والإجراءات غير الورقية، وغيرها من الابتكارات التي أصبحت ضرورة ملحة ومتزايدة في بيئة العمل المعلوماتية حيث تساعد هذه الابتكارات على عودة العمل في الجامعة في ظل انتشار جائحة كورونا، وتلبية حاجة العمل بكفاءة وفعالية أكبر من خلال حلول وظيفية وتشغيلية متعددة منها استخدام العمل عن بعد.

وإن كان العمل عن بعد يعد وسيلة يمكن من خلالها تحقيق عملية التباعد الجسدي والاجتماعي بين منتسبي الجامعة، إلا أن طبيعة العمل بالجامعة وإن كان يمكن تنفيذ بعضه عن بعد، فالبعض الآخر يتطلب الحضور إلى مقار العمل شخصياً لتنفيذ هذه الأعمال.

والأعمال التي تتطلب الحضور شخصياً لمقار العمل تستلزم ضرورة الالتزام بالتباعد الجسدي والاجتماعي ووضع عدد من الإجراءات الاحترازية في بيئة العمل لمكافحة جائحة كورونا (كوفيد - 19)، حيث خلقت الأزمة وعياً جديداً مما غير طرق القيام بالأعمال على جميع شرائح المجتمع للعب دور هام من أجل حماية منتسبي الجامعة ومرطادي الحرم الجامعي والمجتمع ككل.

ومن هذا المنطلق، قامت جامعة الكويت بإصدار (دليل العودة للعمل بشكل تدريجي) والذي يتضمن إرشادات وإجراءات احترازية ووقائية

لضمان سلامة منتسبي الجامعة ومرتابديها، ويأتي ذلك ضمن خطة الجامعة الوقائية التي تهدف إلى تأمين بيئة جامعية تضمن سلامة منتسبيها ومرتابديها ومكافحة انتشار المرض، وهذه الإرشادات تتماشى مع أفضل الممارسات والمعايير الصحية المتبعة في هذا الشأن، ويهدف الدليل إلى تفصيل الأدوار والمسؤوليات للمعنيين بتنفيذه وتطبيقه والذي يهدف إلى:


1. تفصيل الأدوار والمسؤوليات للمعنيين بتنفيذ الدليل.
2. رفع الوعي لمنتسبي الجامعة العائدين للعمل بهدف خلق بيئة عمل آمنة.

1. العمل والالتزام بهذا الدليل

يوضح هذا الدليل الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية الواجب اتخاذها من قبل جامعة الكويت بعد العودة إلى العمل بناء على قرار الجهات المختصة في دولة الكويت، كما يهدف إلى الحفاظ على الصحة والسلامة العامة لجميع منتسبي ومرتابدي الجامعة في مقرات العمل، ويراعى في تطبيقه المرونة في الاستجابة لأي مستجدات تطراً فيما يتصل بالتعامل مع فيروس كورونا (كوفيد - 19) والتدابير المتعارف عليها عالمياً.

ويعد هذا الدليل بمثابة مسار استرشادي لمنتسبي الجامعة، ويمكن تطبيق ما ورد فيه بشكل مرّن طبقاً لما يتناسب مع طبيعة العمل بالجامعة، كما تمثل الإجراءات الحد الأدنى بما يتناسب مع احتياجات مراكز العمل الجامعية.

مراعاة ضرورة العمل والالتزام بهذا الدليل في جميع الأوقات للحفاظ على الصحة والسلامة العامة لمنتسبي الجامعة، ومرتابدي الحرم الجامعي لمواجهة فيروس كورونا (كوفيد - 19)، وضمناً لحسن سير العمل وانتظامه، وإنجاز المهام المطلوبة بالسرعة والجودة اللازمة وفقاً لأنظمة الدوام المرنة مع مراعاة الإشتراطات الصحية والإجراءات الاحترازية والوقائية الصادرة من السلطات الصحية.



التعاريف وأنواع العمل:

أ- العمل عن بعد:

والذي يعرف في أوساط الأعمال بالآتي:

(Telecommuting - E-Commuting - Telework - Working From Home)

– وهو الذي يؤدي في مكان بعيد عن المكتب سواء كانت طبيعة العمل دواماً كلياً أو دواماً جزئياً أو في أيام معينة، والاتصال عادةً يكون إلكترونياً بدلاً من الانتقال إلى مقر العمل شخصياً.

– وهو وسيلة للعمل باستخدام تقنية المعلومات والاتصالات بحيث يتم أداء العمل بعيداً عن المقر الرئيسي كالعمل من المنزل.



ب- العمل الاعتيادي:

هو العمل الذي يتطلب الحضور شخصياً إلى مقر العمل، بحيث يتم تنفيذ العمل الموكل من خلال التواجد بالمكتب، وفي أوقات الدوام المحددة من قبل جهة العمل بسبب أن طبيعة الأعمال يصعب تأديتها من خارج مقر العمل.

ج- منتسبو الجامعة:

أعضاء هيئة التدريس – الهيئة الأكاديمية المساندة – موظفو الهيئة الإدارية – الطلبة

د- مرتادو الجامعة:

المراجعون – الشركات المتعاقدة – المستفيدون من خدمات الجامعة – الضيوف.



2. الإطار التشريعي

- قرار مجلس الوزراء الموقر في اجتماعه الاستثنائي رقم (34) المنعقد بتاريخ 2020/5/28 باعتماد خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية المعدة من أمانة المجلس.
- خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية التي تضمنت مراحل العودة للعمل في أربعة مراحل من المرحلة الثانية إلى المرحلة الخامسة.
- تعميم ديوان الخدمة المدنية رقم (2020/13) الصادر بتاريخ 2020/6/1، والذي يتضمن طلب الالتزام بما جاء بدليل سياسات وإجراءات العودة التدريجية للعمل المعتمد من مجلس الوزراء الموقر في اجتماعه رقم (33) المنعقد بتاريخ 2020/5/25 .
- دليل سياسات وإجراءات العودة التدريجية للعمل الذي تضمن متطلبات السلامة العامة والاشتراطات الصحية والوقائية، إضافة إلى أنه تضمن (إمكانية) إعفاء حالات معينة من العمل خلال مراحل العودة التدريجية للعمل بدون انتقاص أي مزايا مالية أو وظيفية لأي موظف يتم إعفائه في حال انطبقت عليه الشروط المطلوبة للإعفاء من الفئات.
- قرار مجلس الوزراء الموقر في اجتماعه رقم (38) المنعقد بتاريخ 2020/6/15 بشأن اعتماد دليلي الإرشادات الخاصة بإعادة فتح أنشطة كل من المرحلة الثانية والثالثة من خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية المقدمين والمعديين من قبل الأمانة العامة لمجلس الوزراء.
- تعميم ديوان الخدمة المدنية رقم (2020/14) الصادر بتاريخ 2020/6/15 بشأن اتخاذ الجهات الحكومية الإجراءات التنفيذية اللازمة لتطبيق دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل.
- تعميم أمين عام الجامعة الصادر بتاريخ 2020/6/16 بشأن الإجراءات، والتدابير الاحترازية لمواجهة فيروس كورونا (كوفيد - 19).
- تعميم أمين عام الجامعة الصادر بتاريخ 2020/6/16 بشأن آلية العودة التدريجية للعودة للعمل .
- قرار وزارة الصحة رقم (2020/38) بشأن ارتداء الكمام الواقي أو تغطية الأنف والفم بأي وسيلة أثناء التواجد في الأماكن العامة.
- توصيات واشتراطات وزارة الصحة بشأن مواجهة جائحة كورونا (كوفيد - 19).



3. ضوابط وقواعد رئيسية للعودة التدريجية للعمل:

– استئناف الدوام الرسمي بجامعة الكويت اعتباراً من التاريخ الذي يحدده مجلس الوزراء الموقر لبدء المرحلة الثانية من خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية.

– الاطلاع والتقييد بما جاء بنعميم أمين عام الجامعة الصادر بتاريخ 2020/6/16 الخاص بالإجراءات الوقائية، والتدابير الاحترازية لمواجهة انتشار فيروس كورونا (كوفيد - 19).

– تنفيذ العمل عن بعد، وأن يكون الحضور إلى مقار العمل قاصراً على الأعمال التي يصعب تنفيذها عن بعد وتتطلب الحضور شخصياً إلى مقار العمل مع الالتزام بالاشتراطات الصحية والسلامة الوقائية.

– تنظيم وتحديد نظام للمناوبة بين منتسبي الجامعة للأعمال التي تتطلب الحضور شخصياً لمقار العمل بما يتناسب وطبيعة واحتياجات العمل وفقاً لما تضمنه دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعودة للعمل سالف البيان على أن يراعى الالتزام بالآتي:

أ. في المرحلة الثانية في خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية أن يقل عدد المتواجدين في توقيت واحد بمركز العمل عن 30% من إجمالي عدد القوى البشرية، وفي المرحلة الثالثة في خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية يقل عدد الموظفين عن 50% من إجمالي عدد القوى البشرية، والمرحلة الرابعة في الخطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية يزيد عدد المتواجدين عن 50%، من إجمالي عدد القوى البشرية، وفي المرحلة الخامسة في خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية يزيد عدد المتواجدين عن 50% من إجمالي عدد القوى البشرية التزاماً بما جاء بخطة العودة المعتمدة من مجلس الوزراء الموقر .

ب. الانتقال من مرحلة إلى المراحل التي تليها يكون بناء على قرار من السلطات المختصة.

4. المهام والمسؤوليات التزامات تقع على الجامعة:

إجراء عمليات تنظيف وتطهير المباني الجامعية (مكاتب منتسبي الجامعة - الممرات - دورات المياه - المصاعد - الطرق .. الخ) عن طريق الشركة المتعاقدة مع الجامعة على أعمال النظافة تحت إشراف الإدارة المختصة (إدارة الخدمات العامة)، وأن يكون التطهير والتنظيف بشكل دوري ومستمر، مع إلزام الشركة المتعاقدة معها على اتباع الاشتراطات الصحية المقررة من قبل وزارة الصحة.

- تعقيم وتغيير فلاتر التكييف بإشراف الإدارة المختصة (إدارة الإنشاءات والصيانة) قبل استئناف الدوام الرسمي عن طريق الشركات المتعاقدة على عمليات صيانة وحدات التكييف.

- إلزام الشركات المتعاقدة عن طريق الإدارات المختصة بالتقيد بالاشتراطات الصحية والإجراءات الوقائية.

- التنظيف والتطهير المستمر للمصاعد وتثبيت حوامل تعقيم بجوار المصاعد.

- وضع ملصقات، ولوحات إرشادية، وأدوات بصرية كالعلامات الأرضية التي تحقق التباعد الجسدي.

- توفير الإرشادات اللازمة لضمان صحة وسلامة منتسبي ومرتادي الجامعة في أماكن العمل.

- توفير عدد مناسب من طاقم إدارة الأمن والسلامة وتوزيعهم على بوابات الدخول بجميع مواقع الجامعة.

- يمنع منعاً باتاً الدخول للحرم الجامعي دون ارتداء الكمام أو تغطية الأنف، والفم بأي وسيلة طوال وقت الدوام الرسمي.

- إغلاق بعض البوابات الرئيسية، والثانوية بجميع المواقع الجامعية.



إجراءات الدخول والفحص الحراري:

أ. يكون دخول منتسبي، ومرطادي الجامعة من خلال البوابات الرئيسية التي يتم تحديدها من قبل الجامعة.

ب. تنظيم دخول منتسبي ومرطادي الجامعة للحرم الجامعي عن طريق ضباط الأمن المتواجدين عند البوابات الرئيسية، مع الالتزام بالتباعد الجسدي والاجتماعي الموصى به من وزارة الصحة أثناء دخول البوابات الرئيسية بترك مسافة لا تقل عن مترين بين كل شخص وآخر.

ج. التقيد بفحص درجات الحرارة في العيادات الطبية المتنقلة المتواجدة عند البوابات الرئيسية مع الالتزام بالتباعد الجسدي والاجتماعي أثناء القيام بذلك .

د. في حالة الاشتباه أو وجود ارتفاع في درجة الحرارة لدى أي من منتسبي الجامعة أو أعراض التهاب في الجهاز التنفسي سعال أو عطس متكرر يمنع من الدخول لمباني الجامعة مع تدوين بياناته ويطلب منه مراجعة المستوصف الطبي الخاص، وتقديم تقرير بالحالة.

هـ. ضرورة مراعاة إجراء عمليات التنظيف والتطهير للمختبرات عند استخدامها من قبل أعضاء هيئة التدريس أو أعضاء هيئة التدريس المساندة لأغراض بحثية أو أكاديمية بالتنسيق مع الإدارات المختصة (إدارة الخدمات العامة وإدارة الأمن والسلامة) واتخاذ الإجراءات الوقائية والتدابير الاحترازية التي أوصت بها وزارة الصحة.

و. إعادة توزيع مواقع المكاتب (إن لزم الأمر) بما يتضمن التباعد بالحد الذي يمنع نقل العدوى وفقاً لاشتراطات التباعد وهي (لا تقل المسافة عن 2 متر «10 متر مربع» لكل شخص).

ز. تعلق العمل بمطاعم تقديم الوجبات والمشروبات داخل الجامعة لحين صدور قرار بهذا الخصوص للحفاظ على صحة وسلامة الجميع.

ح. منع التجمعات داخل الحرم الجامعي بكافة أشكالها.

ط. الانتقال من كل مرحلة واردة في خطة العودة التدريجية للعمل إلى المرحلة التي تليها يكون بناء على قرار من السلطات المختصة.



التزامات على رؤساء مراكز العمل:

– الاطلاع والتقييد بما جاء في تعميم أمين عام الجامعة رقم الصادر بتاريخ 2020/6/16 الخاص بالإجراءات الوقائية والتدابير الاحترازية لمواجهة انتشار فيروس كورونا (كوفيد - 19).

– الاطلاع والتقييد بما جاء في خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية المعتمدة من مجلس الوزراء الموقر بشأن اشتراطات العودة التدريجية للعمل المتعلقة بتنفيذ العمل عن بعد والحضور إلى مقار العمل، وكذلك الاشتراطات الصحية، والإجراءات الوقائية.

– الاطلاع والتقييد بما جاء في دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل الصادر عن ديوان الخدمة المدنية الخاص بشأن تنفيذ العمل عن بعد، والحضور إلى مقار العمل ومتطلبات السلامة العامة والاشتراطات الصحية والوقائية.

– الاطلاع والتقييد بتعميم ديوان الخدمة المدنية رقم (2020/14) الصادر بتاريخ 2020/6/15 بشأن اتخاذ الجهات الحكومية الإجراءات التنفيذية اللازمة لتطبيق دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل.

– مسؤولية تنظيم وتحديد نظام للمناوبة للأعمال التي تتطلب الحضور شخصياً لمقار العمل بما يتناسب مع طبيعة واحتياجات العمل على أن يراعى الالتزام بالآتي:

أ. في المرحلة الثانية في خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية أن يقل عدد المتواجدين في توقيت واحد بمركز العمل عن 30% من القوى البشرية، وفي المرحلة الثالثة في خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية يقل عدد المتواجدين عن 50% من القوى البشرية، المرحلة الرابعة في الخطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية يزيد عدد المتواجدين عن 50% من القوى البشرية، المرحلة الخامسة في خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية) يزيد عدد المتواجدين عن 50% من القوى البشرية التزاماً بما جاء بخطة العودة المعتمدة من مجلس الوزراء الموقر .

ب. يمكن أن يكون عمل بعض منتسبي الجامعة بنظام الدوام الكامل (خمسة أيام عمل في الأسبوع بدون تدوير)، وذلك حسب متطلبات العمل ومقتضيات المصلحة العامة .



ج. تحديد نظام الدوام الكامل (خمسة أيام عمل في الأسبوع بدون تدوير)، أو اتباع نظام التدوير أسبوعياً أو الجمع بين الطريقتين، وذلك على مستوى مراكز العمل أو الوحدات التنظيمية أو فئات وظيفية معينة حسب مقتضيات ومصالح العمل وبما لا يخل بالحد الأقصى بالنسب المحددة للمكلفين في اليوم الواحد في المراحل التي حددها خطة العودة بذات مركز العمل على أن يراعى بقدر الإمكان تثبيت ذات الأشخاص في ذات المناوبة لمنع الاختلاط بغيرهم.

د. إعداد جدول بأسماء الموظفين في مركز العمل موزعين حسب الفئات الآتية وفقاً لمتطلبات وحاجة العمل :

1. العاملين بنظام العمل عن بعد.

2. العاملين بنظام التدوير أسبوعياً وتحديد أسماء العاملين لكل أسبوع.

3. العاملين طوال أيام الأسبوع (خمس أيام في الأسبوع بدون تدوير).

– توثيق إنجازات المكلفين بنظام العمل عن بعد من خلال قياس إنتاجيتهم والتأكد من جودة ودقة مخرجات العمل وفقاً لما تضمنه دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل في الجهات الحكومية.

– يجوز لرئيس مركز العمل تحديد حالات الإعفاء من الدوام المنصوص عليها في البند رقم (1) من القسم الثاني من دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل الصادر من الديوان مع إرفاق المستند الدال على ذلك حسب الحالة والتنسيق مع الإدارة الجامعية بهذا الخصوص.

– على رؤساء مراكز العمل استخدام الآلية المناسبة للتواصل مع المراجعين بشأن طريقه الحصول على موعد المراجعة الشخصية في حال وجود خدمات تتطلب مراجعة الموظفين مع التقيد بالإجراءات الوقائية والاحترازية التي تقررها السلطات الصحية، وكذلك التقيد بما جاء بالبند (ج) من القسم الثاني من دليل السياسات سالف البيان والخاص باستقبال المراجعين وتقديم الخدمات للمتعاملين مع المرفق.

– يتم متابعة حضور وانصراف منتسبي الجامعة بشكل يومي عن طريق رئيس مركز العمل لمن يحضر منهم إلى مكان الدوام الرسمي وكذلك يتم متابعة المكلفين بنظام العمل عن بعد، وتزويد إدارة الموارد البشرية وإدارة شؤون الهيئة الأكاديمية بأسماء المتقطعين عن العمل والمتخلفين عن أداء المهام الموكلة لهم وكذلك منتسبي الجامعة المتواجدين خارج البلاد منذ بداية استئناف الدوام الرسمي لاتخاذ الإجراء اللازم في هذا الشأن.

Sun Mon Tue Wed Thu

- الحد من تنظيم فعاليات أو مؤتمرات أو ندوات لحين الوقوف على الوضع الصحي وإجازة ذلك من قبل السلطات الصحية داخل البلاد، أو أن يتم ذلك في حال إذا تطلبت حاجة العمل ذلك بنظام الاتصالات المرئية.
- الحد من الاجتماعات واللقاءات التي تتطلب التقارب، وفي حالة الضرورة، يتم تقليص أعداد المشاركين في الاجتماع للحد الأدنى الضروري مع مراعاة تباعد المقاعد بينهم وتوفير الاشتراطات الصحية التي قررت وزارة الصحة.
- الالتزام بما ورد بتعميم ديوان الخدمة المدنية رقم (2020/14) الصادر بتاريخ 2020/6/15 بشأن عدم السماح لغير الواردة أسمائهم في جداول المكلفين بالعمل أو من تقرر اعفائهم من العمل بالدوام أو الحضور إلى مقر العمل.
- تقوم مراكز العمل بالتأكيد على وجوب ارتداء كمادات الوجه أثناء فترة الدوام الرسمي أو تغطية الأنف والفم بأي وسيلة طوال وقت الدوام الرسمي.
- تنفيذ إرشادات وتوصيات السلطات الصحية في البلاد بشأن توفير الاحتياطات والتدابير الصحية والضوابط الوقائية التي تهدف إلى عدم انتشار فيروس كورونا (كوفيد - 19) والمحافظة على أمن وسلامة وصحة منتسبي ومرتادي الجامعة، والتقييد بما يستجد في هذا الشأن.



التزامات منتسبي الجامعة:

حرصاً على صحة وسلامة كافة منتسبي ومرتادي جامعة الكويت، وحماية أرواحهم في بيئة العمل الجامعية، لذا يراعى الالتزام بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية بناءً على قرارات الجهات المختصة في دولة الكويت على النحو التالي:

– الاطلاع والتقييد بما جاء في تعميم أمين عام الجامعة الصادر بتاريخ 2020/6/16 الخاص بالإجراءات الوقائية والتدابير الاحترازية لمواجهة انتشار فيروس كورونا (كوفيد - 19).

– الاطلاع والتقييد بما جاء في خطة العودة التدريجية للحياة الطبيعية المعتمدة من مجلس الوزراء المقرر بشأن تنفيذ متطلبات السلامة العامة والاشتراطات الصحية والوقائية.

– الاطلاع والتقييد بما جاء في القسم الثالث من دليل سياسات وإجراءات وقواعد العودة التدريجية للعمل الصادر من الديوان الخاص بشأن تنفيذ متطلبات السلامة العامة والاشتراطات الصحية والوقائية.

– التقيد بما جاء في قرار وزارة الصحة رقم (38) لسنة (2020) بشأن ارتداء الكمام الواقي أو تغطية الأنف والفم بأي وسيلة أثناء التواجد داخل الحرم الجامعي.



– التقيد بالتباعد الاجتماعي والحرص على تطبيقه.

– الالتزام باستخدام المعدات ووسائل الوقاية الشخصية (كمامات الوجه - معقم اليدين).

– الالتزام بالفحص الحراري قبل الدخول إلى مقر العمل عن طريق البوابات الرئيسية باستخدام جهاز قياس الحرارة والتواصل مع وزارة الصحة في حالات الإصابة أو الاشتباه.

– الإبلاغ عن ظهور أي أعراض بالفيروس.

– ترك مسافة (2) متر بين الأفراد عند دخول الحرم الجامعي وفي مراكز العمل الجامعية لضمان تطبيق التباعد الاجتماعي على أساس المساحة والوقت.



– متابعة القرارات والتعاميم الصادرة من الجهات المختصة حول التعامل مع أي مستجدات بخصوص جائحة كورونا (كوفيد - 19).

– العمل على استخدام السلالم بدلاً من المصاعد قدر الإمكان لمن يستطيع ذلك وترك المصاعد لمن يحتاج استخدامها لأسباب صحية مع مراعاة الالتزام بالآتي:

أ. استخدام المعقمات الطبية المثبتة بجوار المصاعد قبل الدخول إلى المصعد.

ب. عدم استخدام المصاعد ذات المساحات الصغيرة من قبل أكثر من شخص في نفس الوقت.

ج. الحفاظ على ارتداء الكمام أو تغطية الأنف والفم بأي وسيلة والتباعد الجسدي قدر الإمكان داخل المصعد.

– منع مشاركة أسطح العمل وعدم استخدام مكاتب الزملاء.

– عدم استخدام الأغراض الشخصية للزملاء.

– مراعاة تعقيم الأيدي أو غسلها بالصورة والكيفية التي أوصت بها السلطات الصحية وذلك عند استخدام مقابض الأبواب ومقابس الكهرباء مباشرة، وكلما دعت الحاجة لذلك.

– الحرص على التباعد الاجتماعي بمسافة لا تقل عن مترين على الأقل سواء داخل المكاتب أو الممرات وغير ذلك داخل الحرم الجامعي.

– مراعاة عدم التجمع والتنقل والتواجد الغير مبرر في أي مكان داخل المباني الجامعية لغير أغراض العمل.


– الحد من زيارات منتسبي الجامعة بين المكاتب والإدارات والعمل على إنجاز المعاملات عبر الإيميل والهاتف.

– في حال الحاجة لأي خدمة تتطلب حضور عامل (فني تكييف - كهرباء - عامل زراعة - عامل نظافة، وغير ذلك) يتم الالتزام بالآتي :

أ. لا يسمح للعامل بدخول المكان إلا وهو مرتدي الكمام الواقي.

ب. ضرورة القيام بتعقيم المكان بالمعقمات الشخصية عقب انتهاء العامل من إنجاز المطلوب.

ج. ضرورة إخلاء المكتب قبل دخول العامل.




التزامات المراجعين:

- التقيد بالتعليمات الصادرة من الجامعة، ووزارة الصحة الخاصة بالإجراءات والتدابير الاحترازية لمواجهة انتشار فيروس كورونا (كوفيد - 19).
- الالتزام التام بارتداء الكمام أو تغطية الأنف بأي وسيلة طوال فترة التواجد في الحرم الجامعي.
- الالتزام بالتباعد الاجتماعي وفقا لتعليمات السلطات الصحية للمسافة المقررة.

5. الإجراءات والاحتياطات الوقائية لضمان سلامة بيئة العمل


- يتم إجراء عملية تنظيف جميع مراكز العمل الجامعية بشكل يومي، ومستمر تحت إشراف إدارة الخدمات العامة، وعن طريق الشركة المتعاقدة على أعمال النظافة.
- الحرص على تنظيف المصاعد وأزرارها، ومقابض الأبواب في المباني على مدار اليوم.
- الحرص على الصيانة الدورية لأجهزة التكييف، وتركيب فلاتر ترشيح عالية الجودة وزيادة معدلات التهوية الجيدة قدر الإمكان.
- الامتثال للتعليمات والشروط الصحية الصادرة من جهة العمل حسب اشتراطات الجهات المعنية بدولة الكويت.
- قيام العيادات الطبية باستقبال أي حالات طارئة أو ارتفاع في درجات الحرارة وقياس الضغط والإسعافات الأولية.
- نشر رسائل توعوية عن طريق إدارة العلاقات العامة والإعلام عبر وسائل التواصل الاجتماعي بتوعية منتسبي ومرتادي الجامعة بأهمية اتباع الإجراءات الوقائية المتبعة في مواجهة فيروس كورونا في بيئة العمل.



- ضرورة تقليل كثافة التواجد في المصاعد والمكاتب، والالتزام بالتباعد الاجتماعي أثناء استخدام المصعد.
- في حال اكتشاف أي إصابات في مكان العمل، يتم التعامل معها بالاتصال على وزارة الصحة (151) وأخذ الإرشادات والتعلمتات بشكل مباشر.
- نشر التعلمتات التي تصدر عن الجهات المختصة والتي تتعلق بالاشتراطات الصحية.
- التخلص من النفايات والمخلفات بطريقة آمنة.

6. حماية المعلومات والبيانات

- تقع على المستخدم مسؤولية حماية البيانات وغيرها من المعلومات التي يتعامل معها أثناء العمل عن بعد، بحيث يتعين عليه المحافظة على أمان أي مواد ذات الصلة بالعمل عن بعد، بما في ذلك الملفات والمراسلات والمعدات المتعلقة بالعمل عن بعد.





مع تحيات

الأمانة العامة بجامعة الكويت

www.kuniv.edu.kw

[@K_University](https://twitter.com/K_University)

[@kw.university](https://www.instagram.com/kw.university)

[Ku univ](https://www.facebook.com/Ku.univ)